

106929 - تعاقدت على العمل لمدة سنتين وألغي بعد سنة ولا زال راتبها مستمرا

السؤال

قبل عام واحد تعاقدت مع التربية والتعليم بعقد مدته سنتين من أجل القيام بعمل بديلة معلمة ، ولكن بعد سنة تم إلغاء عقدي من قبل المندوبية التابعة لها ، وظل الراتب الخاص بستة الأشهر ينزل في حسابي رغم أنني لا أعمل ، وظل اسمي في إدارة التعليم أنني على رأس العمل رغم إنهاء المندوبية لعقدي وراجعت ولم أجد أي تجاوب من قبل المسؤولين ، هل يحق لي أخذ الراتب أم لا ؟ لأنه تم حرمانني من تجديد العقد بوضع اسمي على رأس العمل .

الإجابة المفصلة

لا حرج عليك في أخذ الراتب إذا كان إلغاء العقد من جهتهم ، ولم يكن منك امتناع عن العمل أو تقصير فيه ، والأصل في ذلك أن عقد الإجارة عقد لازم ، وأن الأجير يستحق الأجرة خلال المدة المتفق عليها ، ولو لم يكلف بعمل ، أو استغنت عنه الجهة المؤجرة ما دام مستعداً للعمل غير ممتنع عنه .

قال في "المقنع" : " والإجارة عقد لازم من الطرفين . ليس لأحدهما فسخها ، وإن بدا له قبل تقضي المدة ، فعليه الأجرة " انتهى

وقال في "الشرح الكبير" (14/436) : " الإجارة عقد لازم يقتضي تملك المؤجر الأجر ، والمستأجر المنافع ، فإذا فسخ المستأجر الإجارة قبل انقضاء مدتها وترك الانتفاع اختياراً منه ، لم تنفسخ الإجارة ، وتلزمه الأجرة " انتهى

وعليك مراجعة إدارة التعليم للنظر في تجديد العقد ، وما يتعلق بذلك .
والله أعلم .